

قرار :

مادة ١ - يعاد تشكيل الهيئة الوزارية للادارة المحلية على النحو التالي :  
وزير الادارة المحلية ..... رئيسا  
« الزراعة والاصلاح الزراعي .....  
« التموين والتسيارة الداخلية .....  
« التخطيط .....  
« المزانة .....  
« التربية والتعليم .....  
« الاوقاف وشئون الازهر .....  
« الصحة .....  
« العمل .....  
« الداخلية .....  
« الاسكان والمرافق .....  
« النقل .....  
« الشاب .....  
« الثقافة .....  
« الشئون الاجتماعية .....  
أعفاء

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

جريدة الجمهورية في ١٧ ذي القعده ١٣٩١ (١٠ يونيو ١٩٧١)

أنور السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٥٦ لسنة ١٩٧١

بتغيير مشاريع بعض المساجد

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى القانون رقم ٢٧٢ لسنة ١٩٥٩ بتنظيم وزارة الاوقاف والامانة  
اجرامها والقوانين المعدلة له

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٣٣ لسنة ١٩٧١

بتعيين مدير تجاري من الفئة الأولى بشركة مصر لاستحضرات الطبية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بقرار رئيس الجمهورية  
رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ والقرارات المعدلة له

قرار :

مادة ١ - تعيين السيد الصيدلي محمد حسين اللقاني مديرًا تجاريًا  
من الفئة الأولى بشركة مصر لاستحضرات الطبية .

مادة ٢ - على وزير الصحة تنفيذ هذا القرار

صدر برأسة الجمهورية في ١٧ ذي القعده ١٣٩١ (١٠ يونيو ١٩٧١)

أنور السادات

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٩٥١ لسنة ١٩٧١

باعادة تشكيل الهيئة الوزارية للادارة المحلية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور

وعلى القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بإصدار قانون نظام الادارة المحلية  
والقوانين المعدلة له

وعلل قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥١٣ لسنة ١٩٦٠ بإصدار الائمة  
التنفيذية لقانون نظام الادارة المحلية

وعلل قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٤٧ لسنة ١٩٦٨ بتشكيل الجنة  
ال وزارية للادارة المحلية

وعلل قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٨٠ لسنة ١٩٧١ بتشكيل الوزاري

## قرار :

مادة ١ - تشكل محكمة أمن دولة عليا للفصل في قضية الخاتمة المقيدة رقم ٣٩٧ لسنة ١٩٧١ حصر أمن دولة عليا على الوجه الآتي :

المستشار محمود عبدالعزيز النمرى، رئيس محكمة استئناف طنطا رئيس  
المستشار عبد المنعم عبد الفتى القاضى، المستشار بمحكمة  
استئناف القاهرة .....  
المستشار عبد الرحمن عوض زين الدين، المستشار بمحكمة  
استئناف القاهرة .....  
أعضاء .....

مادة ٢ - ينشر هذا الأمر بالجريدة الرسمية ، ويصل به من تاريخ  
شهر ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٢ ربى الآخرة ١٣٩١ (١٧ يونيو سنة ١٩٧١)

أنور السادات

## قرار رئيس الوزراء

رقم ١٠٥٩ لسنة ١٩٧١

بضم وزير الدولة لشئون البترول والثروة المعدنية  
إلى عضوية لجنة التنمية الإدارية

رئيس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلم قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٧٨ لسنة ١٩٧١ بتشكيل الوزارى

وعلم قرار رئيس الوزراء رقم ٩٧٢ لسنة ١٩٧١ بتشكيل مجلس الوزراء  
وتحديد اختصاصاته

وعلم قرار رئيس الوزراء رقم ٩٧٣ لسنة ١٩٧١ بتشكيل مجلس الوزراء

## قرار :

مادة ١ - بضم السيد المهندس علی وان وزير الدولة لشئون البترول  
والثروة المعدنية إلى عضوية لجنة التنمية الإدارية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٦ ربى الآخرة ١٣٩١ (١٧ يونيو سنة ١٩٧١)

محمود فوزي

## قرار :

مادة ١ - تعيين كل من السادة :

(١) الشيخ عبد الباسط أحد المدحاح ، شيخاً لمسجد السيد أحد  
البلوى .

(٢) الشيخ يوسف أحمد ملدياب ، شيخاً لمسجد أبو العباس المرسي .

(٣) الشيخ ابراهيم الدسوقي محمد أحد جلوب ، شيخاً لمسجد السيدة  
زينب .

(٤) الشيخ أبو الزامن حلبي السويدي ، شيخاً لمسجد الشيخ صالح  
أبو حميد .

مادة ٢ - على وزير الأوقاف وشئون الأزهر تنفيذ هذا القرار بما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ربى الآخرة ١٣٩١ (١٧ يونيو سنة ١٩٧١)

أنور السادات

## الجمهورية العربية المتحدة

أمر رقم ٤٧ لسنة ١٩٧١

بتشكيل محكمة أمن دولة عليا

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦٥ لسنة ١٩٥٨ والقوانين المعدلة  
في شأن حالة الطوارئ ؟

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٦٤ بشأن بعض التدابير الخاصة في شأن  
الدولة ؟

وعلم قرار رئيس الجمهورية رقم ١٣٢٧ لسنة ١٩٦٧ بإعلان حالة  
الطوارئ .

وعلم أمر رئيس الجمهورية رقم ٧ لسنة ١٩٦٧ بإحلاله من البرنامج  
الى يناله القانون العام إلى حماكم أمن الدولة ؟

ويسدأخذ رأى وزير العدل ؟